

Handbook Germany Artikel: إجراءات اتفاقية دبلن في ألمانيا

ما هي اتفاقية دبلن، وعلى من تطبق؟

بفحص "BAMF" يحدد قانون دبلن الثالث البلد الأوروبي المسؤول عن معالجة طلب اللجوء الخاص بكل شخص. في ألمانيا يقوم المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين ملفات طالبي اللجوء قبل دعوتهم إلى جلسة الاستماع، لمعرفة إن كانت ألمانيا هي المسؤولة عن معالجة ملف لجوء الشخص المعني أم لا. مثلاً، إذا كان الشخص قد سجل بصمته لأول مرة، أو تقدم بطلب لجوء في بلد آخر، من البلدان الموقعة على اتفاقية دبلن، ففي هذه الحالة فإن هذا البلد هو المسؤول عن إجراءات اللجوء، وهذا يعني أن ألمانيا لها الحق بإرجاع الشخص مع ملفه إلى هذا البلد.

يطبق قانون دبلن الثالث في جميع دول الاتحاد الأوروبي، بالإضافة إلى النرويج وأيسلندا وليختنشتاين وسويسرا. من حيث المبدأ، تكون الدولة المسؤولة عن طلب اللجوء هي الدولة الأوروبية التي دخلها الشخص أولاً، أو الدولة التي أصدرت تأشيرة دخول.

من هم الذين تطبق عليهم اتفاقية دبلن؟

تطبق إجراءات دبلن على الأشخاص الذين:

- تم تسجيل بصمته وإداعها في "دولة دبلن" أخرى قبل ألمانيا.
- تقدموا بطلب لجوء في "دولة دبلن" أخرى ولا تزال إجراءات اللجوء مستمرة هناك.
- تقدموا بطلب للجوء في "دولة دبلن" أخرى ولكنهم قاموا بسحب الطلب لاحقاً.
- تقدموا بطلب لجوء في "دولة دبلن" أخرى وتم رفض طلب لجوئهم.
- حصلوا على تأشيرة أو تصريح إقامة مثل (حظر وطني على الترحيل) من "دولة دبلن" أخرى.

وفي هذه الحالة لن يقوم الـ "unzulässig" (الأشخاص الذين لديهم أي من هذه الحالات، غالباً سيتم رفض طلب لجوئهم في ألمانيا بصيغة (غير مقبول إلى البلد المسؤول "transfer" بإجراء المقابلة المعتادة لطالبي اللجوء. بدلاً من ذلك، سيطلب من الشخص المعني مغادرة ألمانيا وطلب تحويله "BAMF".

كيف يتم تطبيق لائحة دبلن؟

مما إذا كانت ألمانيا مسؤولة عن إجراءات لجوئه أم لا. يتم الفحص والتحقق بمساعدة قاعدة "BAMF" بمجرد أن يقوم الشخص بتقديم طلب اللجوء، سيتحقق تخزن قاعدة البيانات هذه بصمات طالبي اللجوء وغيرهم من المواطنين الأجانب الذين يدخلون أوروبا في جميع أنحاء أوروبا. قد يطلب "Eurodac" بيانات (يرفض طلب لجوئه على أنه (غير مقبول "BAMF" أيضاً تذكره سفر لفحصها كدليل. إذا كانت لائحة دبلن تنطبق على الشخص، فإن "BAMF" ثم سيطلب منه مغادرة ألمانيا. كما قد يتم ترحيله إلى دولة دبلن المسؤولة عنه، على الرغم من أنه، في سياق إجراء دبلن، تسمى العملية "Unzulässig". اتباع بعض القواعد "BAMF" بدلاً من (الترحيل). لتنفيذ عملية النقل، يجب على "Überstellung" (نقل

1. إلى دولة دبلن المسؤولة، وعليها أن تفعل ذلك بسرعة. هناك "Übernahmeersuchen" (يجب على ألمانيا أن تقدم ما يسمى (طلب الاستحواذ موعداً نهائياً يجب على ألمانيا مراقبتهما: يجب إرسال (طلب الاستحواذ) في موعد أقصاه شهرين بعد عثورها على بصمات أصابع مقدم طلب

إذا لم تقدم السلطات (طلب) "BAMF" أو في آخر ثلاثة أشهر بعد استلام طلب اللجوء من قبل ، "Eurodac" اللجوء في قاعدة بيانات الاستحواذ) في الوقت المحدد، ستكون ألمانيا مسؤولة عن إجراءات لجوء مقدم الطلب

يجوز لدولة أخرى عضو في دبلن رفض (طلب الاستحواذ) هذا إذا لم يكن ممكناً قبول الشخص وقضيته 2.

- لإجراء التحويل. "BAMF" إذا لم يكن الشخص قد قدم طلباً للجوء في دولة أخرى، من حيث المبدأ، فإن لدى هذه الدولة شهرين للرد على طلب إذا لم تستجب الدولة الأخرى في غضون شهرين، فسوف يُفهم عدم رد فعلها على أنه موافقة، في هذه الحالة قد تقوم ألمانيا بتحويل الشخص إلى البلد الآخر.
- إذا لم "BAMF" إذا كان الشخص قد تقدم بالفعل بطلب للجوء في بلد آخر، سيكون أمام البلد المعني أسبوعين إلى شهر واحد للرد على طلب يتجاوبوا مع الموعد النهائي، فسيتم فهم صمتهم على أنه موافقة، في هذه الحالة، ستقوم ألمانيا بتحويل الشخص إلى البلد المعني

عندما ينتهي الموعد النهائي دون أي استجابة من الدولة الأخرى أو في حالة موافقة الدولة الأخرى على طلب الاستحواذ، فإن ألمانيا لديها ستة أشهر 3. لإرسال الشخص إلى هناك. إذا لم يتم الترحيل في غضون ستة أشهر، ستكون ألمانيا مسؤولة عن إجراءات اللجوء منذ ذلك الحين

مع العلم، إذا كان الشخص مسجلاً، فسوف يكون أمام ألمانيا 12 شهراً لنقله إلى البلد المسؤول عن قضيته. وإذا قام بمحاولة منع النقل، الاختباء مثلاً ، فسيتم عن ذلك، قد يفترض أن "BAMF" تمديد الموعد النهائي للنقل إلى 18 شهراً. إذا لم يتواجد الشخص في مركز إقامته الإلزامي لأكثر من أسبوع وعلم الشخص غائب بغرض الاختباء

هذا لا يعني تلقائياً أن الدولة الأخرى سترفض الطلب أيضاً. في حالات "unzulässig" (ملاحظة: عندما ترفض ألمانيا طلب اللجوء باعتباره (غير مقبول دبلن، يعني هذا الرفض فقط أن ألمانيا ليست مسؤولة عن الملف، لذلك، سيتم فحص الملف للحصول على اللجوء بدقة في البلد الأوروبي المسؤول عنه

ما هي الحالات، التي لا يسمح بها، ترحيل الشخص إلى بلد دبلن آخر؟

يجب عدم نقل الشخص إلى دولة أخرى عضو في دبلن في الحالات التالية:

- في حال تم الاعتراف بأحد أفراد العائلة (زوج/ زوجة/ أطفال دون السن القانونية) كلاجئين أو كأفراد يحق لهم اللجوء أو الحماية الفرعية في ألمانيا.
- في حال تقدم الزوج/ة أو أحد الأطفال القصر بطلب اللجوء في ألمانيا، وألمانيا مسؤولة عن طلب اللجوء
- في حال كان مقدم/ة طلب اللجوء قد هربوا من بلدهم وهم **أطفال قصر** وبدون والديهم، ولكن الاحتمالات ليست في صالحهم إذا تقدموا بطلب **للم شمل الأسرة** (الوالدين أو إخوة أو أقارب آخرين) في بلد دبلن المسؤول عنهم. تنطبق هذه القاعدة أيضاً عندما لا يكون لدى مقدم/ة الطلب أي عائلة في أوروبا
- في حال كان مقدم/ة الطلب في حالة مرض شديدة، ويمكن أن تسوء حالتهم بشدة بسبب الترحيل. في مثل هذه الحالات، يُطلب تقديم العديد من الشهادات الطبية لإثبات عدم قدرتهم على مغادرة ألمانيا
- في حال تقرر ألمانيا التمسك بشرط السيادة المحدد في لائحة دبلن. من خلال القيام بذلك ، تتحمل ألمانيا مسؤولية طوعية عن طلب لجوء الشخص. ومع ذلك، يستخدم هذا البند نادراً فقط في حالات استثنائية تسمى (حالات المشقة) على سبيل المثال، للأفراد المرضى أو المصابين بصدمات نفسية، إلخ

ما هي حقوق وواجبات الشخص أثناء إجراءات دبلن؟

تفاصيل مسار رحلته وحالته الصحية ومكان وجود أفراد عائلته. في هذه المقابلة، يجب أن يشرح "BAMF" يحق للشخص أن يحصل على مقابلة ويروي لـ أسباب لجوئه إلى ألمانيا، هذه الأسباب تشمل التشرد، وعدم الوصول إلى الرعاية الطبية، وسوء المعاملة، والسجن، ومكان إقامة أسرته في ألمانيا، إلخ

أن يعلم الشخص (بلغته) عن إجراء دبلن والوضع الحالي لطلب التحويل الذي يتم إرساله إلى دولة دبلن الأخرى. يحق للشخص طلب BAMF يجب على توضيح الوضع الحالي لحالة دبلن، وكذلك يمكنه الطلب بشكل دوري ويجب أن يكون له الحق في الوصول إلى ملفه. من المستحسن استخدام هذا الحق، و الاطلاع على التطورات الجديدة في ملفه كل أربع أسابيع على الأقل، وذلك من خلال الموظف المسؤول عن الملف

إذا رغب الشخص بالعودة الطوعية إلى دولة دبلن الأخرى ، فيجب السماح له بذلك

رسائله إلى عنوانه القديم ، وبذلك قد تفتوته BAMF عنوان سكنه الحالي إذا انتقل داخل ألمانيا. خلاف ذلك، سوف يرسل "BAMF" يجب على الشخص إعطاء أن الشخص غير مكان سكنه بغرض الاختباء. الاختباء يؤدي غالباً "BAMF" مواعيد مهمة أو حاسمة ما يؤثر سلباً على ملفه. بالإضافة إلى ذلك ، قد يفترض من ستة أشهر) إلى 18 شهراً) "BAMF" إلى تمديد الموعد النهائي للترحيل

ملاحظة: الذين طلبوا اللجوء وتم الاعتراف بهم بالفعل كلاجئين أو كأفراد لهم حق اللجوء أو الحماية الفرعية من قبل دولة أخرى في دبلن، لن يحصلوا على لمدة 14 يومًا. لن تكون هناك أي مساعدات "Überbrückungsleistungen" مزايا اجتماعية في ألمانيا. لا يحصل هؤلاء الأفراد إلا على ما يسمى بـ أخرى في نهاية هذه الأيام الأربعة عشر

مالذي يمكن فعله في حال قررت ألمانيا رفض طلب اللجوء بناء على اتفاقية دبلن؟

يجب تقديم الطعن في المحكمة الإدارية المسؤولة، التي تم تحديد اسمها . "Unzulässig" (يمكن الطعن في قرار رفض طلب اللجوء على أساس (غير مقبول) وعنوانها في نهاية إشعار الرفض، الذي يتم إرساله إلي الشخص المعني، تحت عنوان (تعليمات حول طرق الطعن القانونية) سيتاح أمام الشخص المعني أسبوعين لتقديم الالتماس/الطعن، بدءاً من التاريخ المحدد في مغلف إشعار الرفض. إذا أراد . "Rechtsmittelbelehrung" فيجب القيام بذلك في غضون أسبوع. تقديم نداء عاجل غالباً ما يؤدي إلى منع الترحيل أثناء الإجراءات القانونية. ، "Eilantrag" (الشخص تقديم نداء عاجل بدون نداء عاجل، قد يتم ترحيل الشخص قبل أن تتخذ المحكمة قراراً في القضية. ومع ذلك، يرجى ملاحظة أن النداء العاجل يعني عادة أن الموعد النهائي للترحيل المذكور أعلاه سيبدأ من جديد. من المهم دائماً استشارة محام في هذا الصدد

"عادة ما تكون فرص النجاح ليست كبيرة في قضايا دبلن. لكن استئناف القرار جدير بالاهتمام بشكل خاص إذا تم تحديد "أوجه القصور النظامية" في دولة دبلن المسؤولة عن طلب اللجوء؛ أي عندما لا تتمكن الدولة المسؤولة من ضمان الدعم الكافي أو إجراء اللجوء ("Systematische Mängel") العادل.

في السنوات الأخيرة، حددت المحاكم المختلفة ، في قضايا عديدة، أوجه قصور نظامية في العديد من البلدان (بما في ذلك اليونان وإيطاليا وبلغاريا والمجر) وحظرت نقل اللاجئين إلى هذه البلدان نتيجة لذلك

أو البحث عن ملجأ في كنيسة "Bundestag" أو البرلمان الألماني "Landtag" إذا لم تكن الدعوى ناجحة، يمكن محاولة تقديم التماس إلى برلمان الولاية لمنع النقل إلى البلد الأوروبي الآخر. إذا رغب الشخص بتقديم الالتماس، عليه أن يضع في الاعتبار أن هذه العملية غالباً ما تكون طويلة، وأن تقديم الالتماس لا خياراً أخيراً في مواجهة "Kirchenasyl" يوقف عملية الترحيل، أي أنه قد يتم ترحيل الشخص خلال اجراءات العملية. يمكن أن يكون اللجوء الكنسي الترحيل الوشيك، حيث يقضي الشخص، عادة، فترة نقله التي تبلغ ستة أشهر في اللجوء الكنسي، ومن ثم ستكون ألمانيا مسؤولة عن طلب اللجوء. ومع ذلك، قد يتم تمديد الموعد النهائي لمدة ستة أشهر إلى 18 شهراً نتيجة لجوء الكنيسة. هذا هو الحال، أي عندما تفترض السلطات أن الشخص لجأ إلى كنيسة "الإخفاء" نفسه وعاقة الترحيل. لمزيد من المعلومات، يمكن طلب المساعدة من مركز المشورة أو من محام

يمكن العثور على مراكز الاستشارة القريبة عبر صفحة المعلومات المحلية الخاصة بنا

ماذا يحدث إذا كان لدى الشخص حماية من دولة دبلن أخرى؟

ذا كان الشخص قد تقدم بطلب للحصول على حق اللجوء في دولة أخرى من دول دبلن وتم الاعتراف به كطالب لجوء أو وضع لاجئ أو وضع الحماية مثل "wegen der Einreise aus einem sicheren Drittstaat" (الإضافية، فسيتم رفض طلب لجوئه في ألمانيا بسبب (الدخول من بلد ثالث آمن "Drittstaatenregelung" (هذا الحكم له علاقة بما يسمى (مرسوم الدولة الثالثة

الأشخاص الذين طلبوا لجوء أو أصبحوا لاجئين معترف بهم في دولة أخرى في دبلن، يمكنهم السفر إلى ألمانيا وقضاء 90 يوماً في البلد، ولكن لا يُسمح لهم بالعيش أو العمل هنا بشكل دائم. إذا لم يغادر بعد 90 يوماً ، فقد يتم ترحيلهم إلى بلد الاتحاد الأوروبي الآخر. ومع ذلك، يمكنهم تقديم شكوى في المحكمة لتقديم طعن. "Eilantrag" الإدارية عند رفض طلب لجوئهم في ألمانيا. بعد تلقي إشعار الرفض، لدى الشخص المعني أسبوع واحد لتقديم شكوى وطعن عاجل. عاجل يمنع من الترحيل قبل قرار المحكمة. من المفيد دائماً الحصول على المشورة من محام

يمكن أن تنجح الدعوى القضائية المرفوعة ضد الرفض إذا لم تكن لدى الشخص فرصة للسكن أو الطعام أو العمل أو ما إلى ذلك في البلد الآخر

يمكن العثور على مراكز الاستشارة القريبة عبر صفحة [المعلومات المحلية](#) الخاصة بنا

ما هي الاتفاقيات الأخرى الموجودة بجانب لائحة دبلن؟

يحاول الاتحاد الأوروبي في الوقت الحالي تحسين وتعديل نظام دبلن، ولكن بما أن هذا التعديل يستغرق وقتاً طويلاً لإنجازه، فإن بعض البلدان قد أبرمت اتفاقيات ثنائية بشأن قضايا اللجوء. فرنسا وإيطاليا، على سبيل المثال، توصلتا لإتفاقية خاصة. كما توصلت ألمانيا أيضاً إلى اتفاق مع إسبانيا في آب/أغسطس 2018. ووفقاً لهذه الاتفاقية، يُسمح لألمانيا بإرسال اللاجئين الذين تقدموا بطلبات للحصول على اللجوء في إسبانيا ثم دخلوا ألمانيا عبر النمسا، إلى إسبانيا في غضون 48 ساعة. تستعد ألمانيا حالياً لعقد اتفاقيات مماثلة مع اليونان وإيطاليا

Herausgeber

Neue deutsche Medienmacher*innen e.V.

Potsdamer Str.99

10785 Berlin

www.neuemedienmacher.de

Amtsgericht Charlottenburg

Registernummer: VR28575